

ما حكم الاستفتاء؟

وليد السعيدان

المسألة الرابعة ما حكم الاستفتاء ثناء ثمنها مسائل خفيفة ما حكم الاستفتاء الجواب يختلف حكمه باختلاف المسألة التي تريد ان تتعرف على حكمها فان كانت من جملة المسائل الواجبة في الشرع - [00:00:00](#) والتي يجب تعلمها فيكون الاستفتاء حينئذ من الواجبات الشرعية التي لا يجوز لك ان تخل بها واما ان كانت المسألة التي تريد ان تتعرف عليها من جملة المسائل المندوب تعلمها - [00:00:25](#) يعني انها ليست من فروض الاعيان ولا من الواجبات الكفائية وانما هي من المندوبات المستحبات فيكون الاستفتاء حينئذ مندوبا فاستفتاءك للعلماء يكون واجبا تارة وهو في المسائل التي يجب عليك تعلمها - [00:00:45](#) ويكون مندوبا تارة اخرى وهو في المسائل التي يندب لك تعلمها فالاستفتاء عن مسائل تتعلق بصفة الصلاة الواجبة يعتبر واجبا واستفتاءك في المسائل التي تتعلق بالطلاق الذي وقع منك ايضا من جملة الواجبات - [00:01:07](#) فان قلت ولماذا اوجبت هذا وندبت هذا؟ فنقول لان المتقرر عند العلماء ان الوسائل لها احكام المقاصد والاستفتاء وسيلة والعلم الذي تريد ان تتعلمه مقصود فاذا كان المقصود واجبا فالوسيلة واجبة - [00:01:27](#) واذا كان المقصود مندوبا فالوسيلة مندوبة استفتاءك مثلا عن مسائل تتعلق بصلاة الوتر ايش حكمه؟ مندوب لان صلاة الوتر بكل متعلقاتها مندوبة استفتاءك عما يتعلق بطواف الافاضة واجب لان طواف الافاضة واجب - [00:01:50](#) استفتاءك عن شيء مما يتعلق بالمعاملات ايضا هو من جملة الواجبات حتى لا تقع في معاملة توجب لك التكبسب من وجه من الالوجه المحرمة فاطلاق وجوب الاستفتاء ليس بسديد واطلاق ندبية الاستفتاء ليس بشديد بل هذا التفصيل هو القول الصحيح في هذه المسألة - [00:02:15](#)